



صوت الأكراد

DENGÊ KURD

لسان حال اللجنة المركزية للحزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي)

- يا جماهير شعبنا ناضلوا من أجل:
- إزالة الاضطهاد القومي وإلغاء المشاريع العنصرية والقوانين الاستثنائية بحق شعبنا الكردي.
- تمكين أواصر الأخوة العربية الكردية.
- تأمين الحقوق السياسية والثقافية والاجتماعية للشعب الكردي في سوريا والديمقراطية للبلاد.

العدد (407)

أيلول 2008م – 2620ك

العدد (407)

الإحصاء الاستثنائي في محافظة الحسكة أسفين في جدار الوحدة الوطنية

في الخامس من شهر تشرين الأول القادم ، تحل الذكرى السادسة والأربعين للإحصاء الاستثنائي الجائر في محافظة الحسكة حصراً عام 1962م، هذا الإحصاء الذي خطط له ونفذته العقيلة الشوفينية ، ومارسته بأشع صورها من خلال مصادرة كامل الحقوق المدنية والإنسانية من نحو مائة ألف مواطن كردي حينذاك بتجريدهم بجرة قلم من جنسيتهم الوطنية ، ومنذ ذلك الوقت تشكل نتائجه معاناة قاسية ومأساة حقيقية تنقل كاهل هؤلاء المواطنين الكرد .

والآن وقد مر ستة وأربعون عاماً على تبعات هذا الإحصاء ونتائجه الوخيمة التي تشكل جزءاً من السياسة الشوفينية المتبعة بحق شعبنا الكردي في سوريا والتي تتنافى مع أبسط مبادئ العدل والإنصاف وشرعة حقوق الإنسان ، وينقلون هذه المعاناة إلى أولادهم وأحفادهم ولعل من أبرزها، حرمانهم من العمل والتوظيف في دوائر الدولة ومؤسساتها ، ومن حق التملك بالأراضي الزراعية ، ومن البطاقة التموينية ، ومن واجب أداء خدمة العلم والذود عن الوطن وحمايته، ومن حق السفر إلى خارج البلاد، وعدم إعطاء المكتومين وثيقة شهادة التعليم الأساسي ، ووثيقة الشهادة الثانوية لاستكمال دراستهم الجامعية ... **البقية على الصفحة /11/**

مرسوم استثنائي جديد

في إطار سلسلة من القوانين والمراسيم الاستثنائية في سوريا صدر مرسوم جديد برقم/49/ تاريخ 2008/9/10م وتم تعميمه على مكاتب التوثيق في مديريات المصالح العقارية في سوريا ، وإيلاغ السلك القضائي لدى المحاكم للعمل بمضمون هذا المرسوم الجائر ، حيث جاء فيه : يمنع وضع أي من إشارات الدعاوى والرهن والحجوزات والقسمة والتخصص ... على صحيفة العقار في المناطق الحدودية سواء أكان العقار ضمن المخطط التنظيمي للمدينة أو خارجه ، إلا بعد الحصول على الترخيص القانوني من وزارة الداخلية، مما سيكون لتطبيقه انعكاسات خطيرة على الاستقرار والسلم الاجتماعي لأنه سيخلق حالة من الفوضى وضياع حقوق الأفراد وممتلكاتهم .

إن هذا المرسوم يوجه دوائر المصالح العقارية في المناطق الحدودية بعدم تسجيل أي عقار ، أو إعطاء إقرار محكمة لمعاملات البيع والشراء لجميع العقارات، وعدم وضع إشارة دعوى على أي عقار ، إلا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الداخلية . علماً أن المناطق الحدودية هي بعمق 25كم في جميع المحافظات السورية المجاورة لحدود دولية ، ما عدا محافظتي الحسكة والقنيطرة اللتين تعتبران بكامل مساحتهما محافظتين حدوديتين ... **البقية على الصفحة /2/**

بيان حول التفجير الإرهابي في مدينة دمشق

صبيحة السابع والعشرين من أيلول الجاري تم ارتكاب جريمة إرهابية وحشية عبر تفجير سيارة مفخخة في دمشق على طريق المطار مما أودى بحياة 17 شخصاً و جرح 14 آخرين كما ألحق الخسائر بالمباني القريبة من موقع الانفجار .

إننا في الأحزاب الكردية الموقعة على هذا البيان نشجب هذه الجريمة الإرهابية البشعة ، ونجد أن تحصين البلاد يتطلب كشف الحقائق والالتزام بالشفافية والوقوف عند الوضع الداخلي لتحسينه التام من مثل هذه الأعمال من خلال إطلاق الحريات العامة وتحسين الوضع المعاشي للمواطنين وتبويض السجون من معنقلي الرأي والاتجاه السياسي ومن بينهم السجناء الكرد ومكافحة الفساد وإفساح المجال أمام القوى الوطنية والديمقراطية لتأخذ دورها دون تمييز أو إقصاء .

2008/9/28م

- لجنة التنسيق الكردية

- حزب اليساري الكردي في سوريا

- حزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي)

تتمة ... مرسوم استثنائي جديد ...

وهذا يعني أن تطبيق هذا المرسوم سيؤدي إلى خلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار، لأن الحصول على الترخيص القانوني يخضع لموافقة الأجهزة الأمنية ، وهذه الأجهزة لا تعطى الموافقات للمواطنين الذين يعملون في الشأن العام وأصحاب الرأي وأبناء شعبنا الكردي ، حيث لم يحصل أي مواطن كردي على الترخيص القانوني منذ زمن بعيد بسبب سياسة الاضطهاد والتمييز التي تمارسها السلطات السورية بحق الشعب الكردي .

إن المستهدف الحقيقي من هذا المرسوم هم المواطنون الأكراد ومنعهم من تملك العقارات ، فقد كان من نتائج تطبيق المرسوم رقم/193/ لعام 1952 المتعلق بالملكية الزراعية في المناطق الحدودية (كل مساحة محافظة الحسكة ضمناً) استحالة حصول المواطن الكردي في هذه المناطق على سند تملك بسبب عدم موافقة الجهات المعنية بهذا الأمر ، إلا إنه كان بالإمكان أخذ إقرار المحكمة ، الأمر الذي كان يضمن حقه قانونياً في العقار دون الاستفادة من ميزات هذا العقار سواء كان في الترخيص الزراعي أو بناء مسكن أو الحصول على قرض أسوة ببقية المواطنين ، ففي الوقت الذي كان المواطن يتطلع فيه إلى إلغاء أو تعديل القيود المتعلقة بالملكية الزراعية في المناطق الحدودية المنصوص عنها بالمرسوم التشريعي رقم/193/ لعام 1952م وكذلك بالقانون رقم/41/ لعام 2004م، صدر المرسوم /49/ الخاص بالعقارات المنافي لجميع المواثيق والقوانين والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان .

إننا في الحزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي) نعتبر هذا المرسوم منافياً للحقوق الأساسية للإنسان ، وبشكل خاص حقه في التملك وفي تحصيل أمواله ، وحقوقه تجاه الآخرين و حمايتها من الضياع ، كما إنه يأتي في سياق مواصلة سياسة الاضطهاد والتمييز بحق أبناء الشعب الكردي في سوريا ، ونطالب الجهات المسؤولة بإلغاء هذا المرسوم الجائر لتعارضه مع كل القوانين والمواثيق الدولية والإنسانية ، ولتقادي ما يمكن أن ينتج عنه تطبيقه من آثار سلبية على الاستقرار والسلم الاجتماعي في البلاد .

حوادث السير والمؤسسة العامة للتأمين وحقوق الناس

إن جهالة أبناء الجزيرة عموماً والأكراد خصوصاً للنظام المعمول به لدى المؤسسة العامة للتأمين، التي تسمى في الأوساط العامية بشركة الضمان "السيكورتا" وبالطرق الواجب اتباعها وعدم اطلاعهم على المزايا المترتبة لهم والحقوق التي يستحقونها من جراء الأضرار الجسدية والمادية اللاحقة بهم الناجمة عن حوادث السير المتكررة، التي كانت تحصل مع آلياتهم سواء كانوا سائقين أم مالكين أم حائزين.. وتجاهل المؤسسة المذكورة لهذه الأضرار والحقوق والركون عليها بشكل متعمد، والتي كانت تتغذى قانوناً بموجب عقود التأمين الإلزامية التي كانت ولا تزال جميع السيارات والآليات والمركبات السورية مشمولة بها، أو بموجب عقود التأمين التكميلية "المرحلة الثانية" التي كانت تشمل أكثر السيارات السورية أو السيارات الداخلة في الأراضي السورية أو العابرة منها، قد أودت بهم إلى هدر حقوقهم وعدم إمكانيتهم الحصول على التعويضات المستحقة لهم، وبالتالي أدت إلى مرور التقادم الزمني عليها وضياعها بشكل نهائي. وبقاء المبالغ التي كانوا يستحقونها من جراء تلك الحوادث في بنوك مؤسسة التأمين أو في المصارف الحكومية التي كانت المؤسسة المذكورة تتعامل معها مجالاً للنهب والسرقة وأرضية خصبة لتمزيق الكثير من معاملات الصرف المزورة من قبل العديد من ضعاف النفوس من العناصر والموظفين والمتقذين من أصحاب المناصب والمراكز في المصارف الحكومية ومؤسسات التأمين المذكورة على حد سواء.. إضافة إلى أنها أدت إلى إرهاب المسبيين والمتسببين عن الحوادث في دفع مبالغ طائلة للمتضررين عنها من أموالهم الخاصة أو اللجوء إلى قروض سلفية مجحفة يحصلون عليها ليتمكنوا من دفع وتسديد قيمة الأضرار الجسدية والمادية المترتبة عليهم. وبناءً على ماتقدم وليتمكن كل ذي صاحب سيارة أو آلية أو مركبة أو سائقها أي متضرر من حوادث السير الحصول على حقوقه التأمينية وعدم تعرضها للنهب والسرقة من قبل بؤر الفساد المنتشرة في دوائر الدولة والمجتمع. نرى لزاماً تسليط الأضواء قدر المستطاع على عقود التأمين المختلفة وحقوق الناس ومسؤولية مؤسسة التأمين التضامنية فيها.

إن مسؤولية المؤسسة العامة للتأمين "الضمان" هي مسؤولية عقدية تتبع عن عقد التأمين الذي يحد الضرر بالحدود التي رسمها دون أي تجاوز لتلك الحدود... وقد أُلزم المشرع مالك المركبة الآلية بإبرام عقد تأمين يغطي المسؤولية المدنية التي تترتب عليه أو على أي حائز لها أو على سائقها بموجب القوانين النافذة عن الأضرار الجسدية التي تسببها تلك الآلية، وقد سمي هذا العقد بعقد التأمين الإلزامي "المرحلة الأولى"... ولكي يضمن المشرع إلزامية تطبيق التأمين الإلزامي فقد منح أو تجديد أو نقل رخصة سير لأية آلية أو مركبة أو سيارة بوجود كونها مؤمنة وفقاً لأحكام التأمين وتبعاً لأن سير المركبة بعد انتهاء مدة صلاحية رخصة سيرها تشكل مخالفة قانونية صريحة يتحمل مالكيها المسؤولية الجزائية، فيضطر بذلك إلى تجديد ترخيص السيارة للسير بها أصولاً، وهذه لا يمكن أن تتحقق من دون إبرام عقد التأمين الإلزامي، الذي يغطي ويضمن حقوق المتضررين من حوادث السير ويحقق لهم أملاً أكيداً بتحصيل مستحقاتهم من شركات الضمان دون أن يتعرضوا إلى المعاناة. أما التأمين على المسؤولية المدنية عن الأضرار الجسدية والمادية التي تسببها تلك الآليات التي يسمي بالتأمين التكميلي أو عقد التأمين الإلزامي "المرحلة الثانية" فقد تم تطبيقها على الكثير من المركبات والسيارات السورية والسيارات العابرة للأراضي السورية، وقد أدى هذا النوع من التأمين على حماية حقوق المتضررين إضافة إلى سهولة تسيير السيارات الأجنبية الماكثة في الأراضي السورية أو العابرة فيها. فقد جاء في المادة /38/ التي عدلت المادة/187/ من قانون السير رقم/31/ لعام 2004 بموجب المرسوم التشريعي رقم/11/ تاريخ 2008/1/30م الذي دخل حيز التنفيذ اعتباراً من 2008/5/13م:

آ- يلزم مالك أو حائز أو سائق المركبة الآلية غير السورية بإبرام عقد تأمين يغطي الأضرار الجسدية والمالية للغير خلال مدة مكوثها في سوريا أو العبور في أراضيها.

ب- يستثنى من هذا العقد المركبات التي تحمل البطاقة العربية لتأمين السيارات الصادرة من الدول العربية وكذلك المركبات المسجلة والمؤن عليها في إحدى الدول العربية التي تغطي مدة مكوثها في الأراضي السورية، وذلك شرط المعاملة بالمثل وعلى أن يكون لشركة الضمان التي أصدرت وثيقة التأمين ممثل في سوريا مفوض بتسوية ودفع التعويضات التي تترتب عليها جراء الحوادث التي تحصل مع آلياتها.

وكما جاء في المادة /36/ التي عدلت المادة /186/ من قانون السير بموجب المرسوم التشريعي الآنف الذكر ما يلي:

آ- لا يجوز تسجيل وترخيص أية مركبة أو تجديد الترخيص إلا بعد تقديم عقد تأمين لدى إحدى شركات التأمين المسجلة في الجمهورية العربية السورية لممارسة أعمال تأمين المركبات لتغطية المسؤولية المدنية عن الأضرار المادية والجسدية التي تلحق بالتغير الناجمة عن استخدام تلك المركبة....

تتمة ... حوادث السير والمؤسسة العامة السورية للتأمين ...

ب- تنقل إلى المالك الجديد الحقوق والالتزامات الناشئة عن عقد التأمين ويحمل محل المتعاقد حكماً في علاقته مع جهة التأمين ولا يحق للمالك السابق أو اللاحق أن يطلب إلغاء عقد التأمين عند نقل الملكية .

ج- يحق للمالك المركبة تغطية الأضرار الأخرى التي ينص عليها القانون بعقود تأمين تكميلية أو عقود تأمين ضد جميع الأخطار .

ولتوضيح المقصود من شمول التأمين الإلزامي " المرحلة الأولى " الأضرار الجسدية للغير ، فالغير المشار إليه هو الشخص - الإنسان حصراً - الذي يكون خارج السيارة أثناء وقوع الحادث وليس الركاب فيها ، إلا إذا كانت السيارة المستخدمة عامة ومعدة خصيصاً لنقل الركاب فحينها يشمل التأمين الإلزامي الغير والركاب معاً عدا السائق . أما تطبيق المرحلة الثانية من التأمين الإلزامي فإنها تشمل الأضرار الجسدية والمادية اللاحقة بالغير أي بالإنسان وبالسيارة الثانية وبالاشياء المجاورة للطريق العام التي تتضرر نتيجة الاصطدام بها ، عدا حمولة السيارة المعدة خصيصاً لنقل البضائع ما لم يجر التأمين عليها بموجب عقد تأمين خاص وكذلك لا تشمل السيارة التي تتعرض إلى السرقة أو الاحترق أو الضرر بها نفسها ما لم يجر التأمين عليها أيضاً بموجب عقد خاص يسمى عقد التأمين ضد جميع الأخطار ... من كل ما سبق يتبين بأن المؤسسة العامة السورية للتأمين " الضمان " تحل محل المتعاقد المؤمن له المسبب أو المتسبب للحادث في حدود ما تدفعه للمتضرر حكماً تجاه الغير مع الحق لها الرجوع إلى المؤمن له لاسترداد ما دفعته من مبالغ في الحالات التالية :

- 1- إذا أخل المؤمن له بالواجبات المترتبة عليه بموجب عقد التأمين .
- 2- إذا كان سائق المركبة المؤمن عليها غير حائز وقت وقوع الحادث على إجازة سوق سارية المفعول وتطبق على فئة المركبة المؤمن عليها وجهة استعمالها .
- 3- إذا كانت رخصة سير الآلية وعقد تأمينها منتهية المفعول أثناء وقوع الحادث .
- 4- إذا وقع الحادث أثناء استعمال المركبة على غير الوجه المصرح عنه في شهادة تسجيلها أو لأغراض مخالفة للقوانين والأنظمة النافذة .
- 5- إذا ثبت بأن الحادث قد ارتكب قصداً من قبل سائق المركبة .

وننوه إلى أنه قد طرح فيما بعد عقد تأمين جديد سمي نفسه أيضاً بأنه إلزامي وبأنه صادر وفقاً لأحكام مواد قانون السير والقانون المدني ، وقد أضاف هذا العقد حالات أخرى إلى الحالات الأنفة الذكر منها الحالة التي وردت في الفقرة 13/ من المادة السابعة التي نصت إلى أنه إذا ثبت بأن الحادث قد وقع نتيجة قيادة المركبة بعكس اتجاه السير أو تجاوز إشارة المرور الضوئية الحمراء . وللوقوف على هذه الفقرة نجد أنها جاءت مخالفة لأحكام الفقرة 1/ من المادة 716/ من القانون المدني التي حددت ما يقع باطلاً في وثيقة التأمين من الشروط التي تقتضي سقوط الحق بسبب مخالفة القوانين والأنظمة إلا إذا كانت تلك المخالفة تنطوي على جنائية أو جنحة قسدية يرتكبها المسبب ، فيكون الشرط الوارد في الفقرة الأنفة الذكر من العقد الجديد قد وقع باطلاً بحكم القانون ... وكذلك الأمر بالنسبة لتحديد العقد الجديد مسؤولية مؤسسة التأمين السورية عن الوفاة والأضرار الجسدية للشخص الواحد بثلاثمائة ألف ليرة سورية كحد أقصى. فهي أيضاً قد جاءت غير متوافقة مع مواد قانون السير والقانون المدني وغير متفقة مع متطلبات العصر ، مما اقتضت الضرورة إعادة النظر فيها على ضوء المادة 41/ التي عدلت المادة 198/ من قانون السير بموجب المرسوم التشريعي رقم 11/ لعام 2008م والتي نصت بأن يصدر السيد رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير المالية والعدل وبالتنسيق مع رئيس إدارة هيئة الإشراف على التأمين النظام الخاص بالتأمين الإلزامي وبدلته وشموله ... ولكن مع الأسف لازالت مسؤولية التأمين بهذا القدر اليسير من التعويض كحد أقصى سارية المفعول ولازال صدور النظام الخاص بالتأمين وبدلته الذي فرضه المرسوم التشريعي الأنف الذكر طي النسيان على الرغم من مرور أكثر من ستة أشهر على توقيعه .

وفي الختام نأمل من مؤسسة التأمين السورية "الضمان" الكف عن أساليبها الملتوية المعهودة بها وعن ممارساتها المتعمدة في الالتفاف على القوانين والأنظمة النافذة الهادفة إلى هضم حقوق الناس وأبناء الجزيرة تحديداً على خلاف المحافظات السورية الأخرى . وعدم خلق المبررات الواهية الرامية إلى هدر التعويضات المستحقة لأرامل وأطفال الذين يتعرضون إلى الوفاة أو الأضرار الجسدية أو المادية الناجمة عن حوادث السير المقبلة التي تحصل مع آلياتهم أو مع الآليات المسببة للحوادث المؤمنة عليها تأميناً إلزامياً أو تكميلياً أو ضد جميع الأخطار ، وذلك تفادياً من تعرض تلك المستحقات للنهب والسلب والسرقة من قبل الذين يروق لهم جهالة المتضررين لوسائل وأساليب اقتناء هذه التعويضات أو الحصول عليها وفق القوانين والأنظمة النافذة .

خصائص الأسرة الفاضلة

إن الأسرة هي الركن الرئيسي في بناء المجتمع، بين أعضائها ينشأ الأفراد ومن خلالها تتكون شخصياتهم الخاصة. وفي الشرائع نجد كل المقومات الأساسية التي تهتم بالجانب الروحي والعقلي والوجداني والأخلاقي والاجتماعي التي تحقق التوازن الأسري داخل المجتمع وتماسك بنيانها ، ونظراً للدور الكبير الذي تشكله الأسرة في المجتمعات نالت اهتمام كثير من الدارسين والباحثين ، أدباء وفقهاء وعلماء نفس وعلماء اجتماع وتاريخ ، وذلك لاعتبارها أصل الحياة الاجتماعية إن أول أسرة بشرية كانت على وجه الأرض هي أسرة آدم وحواء ، وكانت بدايتها من زوجين : رجل وامرأة ، ولهذا دلالة قوية تشير إلى أن المجتمعات البشرية كانت بدايتها أسرة قاعدتها الزواج .

والأسرة الفاضلة هي التي التزمت الورع ، وفهمت التصور الصحيح الذي رسمته الشرائع لحياة الإنسان في جميع أطوار حياته ، لأن الفرد مكوّن أساسي للأسرة ، فإذا صلح أفرادها صلحت وإذا فسدت أفرادها فسدت .

ولا تفضيل عام ويشمل كل الجوانب الخلقية بضم الخاء والخلقية بفتح الخاء وأسباب الحياة وسير الكون لبني الإنسان . إن الاعتماد على ركائز إنسانية تناسب كل البشر وجب مراحل تطورها ومنها : أولاً : الاعتقاد بكرامة الإنسان أيّاً كان نوعه ، ثانياً : وحدة الجنس البشري ، بخلق البشرية كلها من نفس واحدة ، ثالثاً : إن التمايز لا يكون إلا بالتقوى والعمل الصالح الذي يمكنه من ترك آثار إيجابية على المجتمع ، رابعاً : التسامح وكفالة حق الحرية والاختيار وحرية الاعتقاد يمهد لخلق وتأسيس مرتكزات إنشاء الأسرة وإنجاب الذرية ، حيث الزواج الشرعي يتحقق المصالح المدنية والعمرانية ، فهو طريق إلى صون أخلاق المجتمع وتطهيره من الرذائل .

إذن فإن ميثاق الزواج الشرعي هو الأساس الذي تبنى عليه الأسرة ، واستناداً إلى مقوماته يتم الاتفاق بين طرفيه فبرضاهاما سينتقلان من فردين منعزلين إلى فاعلين اجتماعيين يتحملان مسؤوليتهما داخل الأسرة ، فلا بد من تمكين النفس من الأساسات كالاستعداد النفسي والوعي الكامل والإلمام بقوانين الأسرة ... إلخ .

إن الأسرة الخلية الأولى التي عليها يقوم بناء المجتمع ، لأجل ذلك أسند إليها الشرائع أعباء ومهام جسام تقوم بها لتضمن للمجتمع توازنه وتماسكه فهذه المهام هي مسؤوليات يقوم بها أفراد الأسرة تحت رقابة صارمة سماوية .

إن الرغبة في الزواج هو اتجاه نحو البحث عن السكن النفسي والروحي، والاستعداد الكامل لتبادل المودة والرحمة بين طرفيه ، وهو استعداد تام لنبذ كل أشكال الأعراف والتقاليد الموروثة والمكتسبة من جهة الرجل ونظرته الدونية للمرأة والنظر إليها كأداة للمتعة الجنسية ، ثم قمع كل الكفاءات والقدرات المتنامية والفطرية في كيانها وحركتها ، وكذلك من جهة المرأة ونظرتها للرجل على أساس أنه العنصر الذي ينبغي عليه أن يتعب ويشقى بينما هي تستهلك ولا تلقي له بالأ فيما يلزمه من حقوق واهتمام .

إذن الزواج هو حقوق وواجبات ينبغي على كل من الزوج والزوجة الوعي بها ، وجعلها المرتكز الرئيسي لبناء أسرة فاضلة ، ومن أهم هذه الخصائص :

أ- المحبة والمودة والسكن . ب- القيام بأعباء الأسرة على أساس من التعاون . ج- الشورى داخل البيت عنوان أسرة فاضلة ، حيث إن الأسرة تكون مبنية على أساس من الفضيلة مسؤولها الرئيس هو الزوج وبعده الزوجة ثم الأبناء ، ويمكن أن نصلح على هذه المكونات مؤسسة ، والمؤسسة التي تسير وفق شروط منضبطة تحترم فيها القوانين وتكون مبنية على الشورى عند اتخاذ القرارات هي المؤسسة المثالية الناجحة .

إن السير الطبيعي للأسرة الناجحة لابد أن يعي فيها الزوج والزوجة بمسؤولياتهما فمهما كانت القيادة الأسرية متينة على أساس من التشاور والتحاوور غير مستبدة برأيها ، متفهمة لمشكلات الأسرة ، مستجيبة .

أخبار وتقارير

- في 28/9/2008م صرح رئيس إقليم كردستان العراق السيد مسعود البارزاني بأنهم لن يقبلوا بعد الآن إرسال قوات عسكرية عراقية إلى المناطق المستقطعة من كردستان ، وإلا فستقدم قواتنا إلى الأماكن عينها .
- ناشد الاتحاد الأوربي السلطات السورية إطلاق سراح معتقلي الرأي فوراً وبدون شروط ، كما دعا الاتحاد إلى الكف عن الاعتقالات التعسفية بحق الناشطين في مجال حقوق الإنسان والمعارضين ، وتطرق البيان إلى حرية التعبير ، منتقداً قيام دمشق بحجب الكثير من المواقع الإلكترونية، داعياً إياها إلى الالتزام بالمواثيق والأعراف الدولية التي تضمن حرية الرأي والتعبير وتعزز احترام حقوق الإنسان .
- عقدت في 24/9/2008م أمام محكمة الجنايات الأولى بدمشق جلسة محاكمة معتقلي إعلان دمشق، وقد شهدت الجلسة حضوراً كثيفاً لممثلي البعثات الدبلوماسية الأوربية وعدداً من المحامين ومجموعة من المتضامنين معهم ، وأجلت الجلسة إلى 29/10/2008م للحكم ، وخلال الجلسة قدمت هيئة الدفاع مذكرتها للدفاع عنهم ، وتقدم كافة معتقلي إعلان دمشق بدفاع عن أنفسهم .
- في 16/9/2008م تطرق رئيس هيئة الأركان الأمريكي خلال زيارة قام بها قبل يومين إلى تركيا تناول خلالها وضع إقليم كردستان العراق عموماً وكركوك خصوصاً ، فضلاً عن مشكلة مسلحي PKK بحسب مصادر خيرية تركية ، وقال إن : الاستقرار والهدوء في إقليم كردستان يكتسبان أهمية بالغة للمنطقة ، وهناك بعض المشاكل التي تحتاج إلى حل سياسي .
- في 27/9/2008م أكد مصدر فرنسي عدم وجود نيات انفصالية لدى قادة كردستان العراق ، على رغم عدم التوصل حتى الآن إلى اتفاق على مستقبل كركوك ، وقال إن القادة الكرد يعبرون دائماً عن تمسكهم بالعراق والإدارة الذاتية التي يكفلها لهم الدستور ، وهم يدركون أهمية انتماءهم إلى العراق ، لأن ذلك يؤمن لهم الحماية في محيطهم ، كما إنهم يستفيدون من تقاسم ثروات البلاد .
- عقدت هيئة العمل المشترك للكرد السوريين في ألمانيا اجتماعاً اعتيادياً بتاريخ 14/9/2008م ، واستعرض فيه بروح نقدية المرحلة السابقة من عملها منذ تأسيسها في بداية عام 2008م ، وأدان الاجتماع حملة الاعتقالات الأخيرة بحق قيادات وكوادر الحركة الكردية في سوريا ، وغيرهم من أبناء الشعب السوري وخاصة معتقلي إعلان دمشق .
- صدر مؤخراً للكاتب محمد رشيد شيخ الشباب كتاباً تحت عنوان (حماة الديار - دور الكرد في الثورات السورية من أجل الاستقلال) عن دار الرؤى لنشر الدراسات والترجمة ، بيروت - لبنان .
- في 20/9/2008م أقام مركز إيداع الفيلم الكردي مهرجانه الثالث في مدينة مانشستر ، حيث استمر أعمال المهرجان على مدى خمسة أيام بمشاركة /57/ فيلماً قصيراً و /6/ أفلام طويلة بالإضافة إلى /14/ فيلماً وثائقياً ، وأعلنت عن نتائج مسابقة الأفلام القصيرة حيث اختير فيلم (باوكة - أبي) كأفضل فيلم وهو من إخراج هشام زمان .
- في 3/9/2008م أعلنت في دهوك تشكيل لجنة خاصة بتنظيم ومتابعة الشؤون اللغوية وتوحيد المصطلحات والحفاظ على التراث اللغوي واللهجات المستخدمة والتراث الديني للإيزيديين باعتباره ثروة قومية وصياغة وإعداد وتشكيل لجان خاصة لتنفيذ هذه المهام .
- انتخب المجلس التابع لمنظمة بلديات العالم للسلام في 24/9/2008م رئيس بلدية حلبجة الشهيدة، السيد حذر كريم نائباً لرئيس المنظمة المذكورة وذلك بعد أن أصبحت بلدية حلبجة عضوة في المنظمة المذكورة عام 2006م ، الجدير بالذكر أن منظمة بلديات العالم للسلام تأسست عام 1910م وهي منظمة من أجل نشر السلام في العالم .
- ستكون الشاعرة الكردية نزند بكخانني ضيفة على مسرح لوروندبوا الباريسي في الثاني من الشهر الجاري لتلقى باقة من قصائدها باللغتين الكردية والفرنسية ، لمجموعة من متذوقي الشعر العالم وذلك ضمن مهرجان الشعر العالمي الثاني بالاشتراك مع نخبة من شعراء وشاعرات العالم .
- من المقرر أن تقدم فرقة مسرح " أفيستا " الكردية في تركيا أولى عروض مسرحيتها (العراف .. بين وطنين) على مسرح المركز الثقافي الميثاني بمدينة نصيبين التابعة لولاية ماردين ، ويدور فضاء المسرحية حول حياة الكاتب والصحفي الكردي " موسى عنتر " بأسلوب بيوغرافي ، وتعرض لمحطات هامة من سيرته الفنية قبل أن يتم اغتيال " موسى عنتر " في 20 أيلول في مدينة آمد .

مفهوم حقوق الإنسان والإرهاب الدولي

إن هنالك علاقة بين حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب ، فكلما ازداد الإرهاب قل احترام حقوق الإنسان وكلما تمت مكافحة الإرهاب والحد منه تحسن احترام حقوق الإنسان ، تعد مسألة حقوق الإنسان في الوقت الحاضر من أهم ما يشغل المجتمع الدولي وهذا المفهوم يتركب من منظومتين (الإنسان) و(الحقوق) هما مترابطتين من حيث المضمون .
تفيد مفردة كلمة الحقوق وهي الحق معنى الصحة والاستقامة لغة والحق هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره وهو يدل على الثبات والعدل والحقيقة وهو نقيض الباطل والتزوير ، وفسر الحق على أنه ادعاء من الفرد بممارسة السلطة كلما أمكن له من ممارستها ، أما قانوناً فالحق يعني مركزاً قانونياً معيناً يخول صاحبه قيماً ومزايا قانونية مجردة لا يستأثر بها وتميزه عن الآخرين وتتجسد القيم التي يستأثر بها صاحب الحق في قدرته على التسلط على كل شيء، وهذا يعني أن هذه الحقوق تستعمل للدلالة على حقوق يحددها القانون أو العرف في أي مجتمع من المجتمعات ويضمن القضاء حمايتها والوفاء بها .

إن مما يساعد على ظهور الحق هو توفر عنصران أساسيان جهة تدعي الاستثنائية وهو ما يدخل ضمن باب أشخاص الحق: أولهما شيء يقع عليه هذا الحق وهو ما يسمى بلغة القانون بمحل الحق، وهنا يمكن القول إن العنصر الأول هو أشخاص وثانيهما القانون الدولي ، والمهم هو الشخص الطبيعي والذين يمكن تصنيفهم إلى صنفين الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين ، وهو أن الشخص الطبيعي هو الإنسان الذي تقرر له هذه الحقوق التي يمكن تلخيصها من خلال اقترانها بأحد عناصرها الأساسية الإنسان أي أن الحق يفهم من خلال وجود الشخص الذي يطالب به وهو الإنسان وبذلك نكون أمام ما يسمى بحق الإنسان التي أصبح فيها الإنسان الشق الثاني من المنظومة الفكرية التي تمت الإشارة إليها . إن حقوق الإنسان طبيعية تولد مع الإنسان وتعتبر من مكوناته الأساسية سواء اعترفت بها الدولة أم لم تعترف ، إن الإنسان بصفته الإنسانية المجردة يمتلك مجموعة من الحقوق التي تلازم وجوده وتفرض على الآخرين احترامها، لأن احترام تلك الحقوق هو جزء من احترام الشخصية الإنسانية وشرط من شروط استقامة الحياة الإنسانية، وحقوق الإنسان هي ثمرة من ثمار العلاقة بين السلطة والفرد .

أما الإرهاب فهو مصدر للفعل أُرهب ، والرهبه وهي كلمة تمتد إلى لغات ولهجات المجموعات الرومانية ، في أصلها إلى اللغة اللاتينية حسبما تشير إلى ذلك معاجم اللغة (Teiror) ثم انتقلت للفظه فيما بعد إلى اللغات الأوروبية الأخرى ويقول بعض المفكرين إن كلمة إرهاب لم تتبلور في مضمونها الحديث إلا في القرن الثامن عشر. ويعد وضع تعريف شامل للإرهاب من أكبر الصعوبات التي واجهها المجتمع الدولي ويرجع ذلك إلى تشعب الإرهاب وتعدد أشكاله وأهدافه وتناقضها ، بالإضافة إلى ممارسات الدول الأكثر قوة ، حيث تتخذ هذه الدول من الإرهاب مظلة تخفي تحتها العديد من الممارسات الإرهابية ، وقد واجه الفقه الدولي صعوبات في التوصل إلى تعريف للإرهاب فإن للإرهاب خصائصه وهي إن : الإرهاب جريمة عمدية تقوم على العلم والإرادة - يهدف إلى نشر الرعب في نفوس المجتمع للسيطرة عليهم والتأثير فيهم لتحقيق أهداف معينة - الإرهاب هو عنف غير عادي على درجة معينة من الجسامه - يتصف هذا العنف بالتنظيم والاتصال ولا يكون عشوائياً عارضاً - يتسم الإرهاب بالسرية والمفاجئة والمباغته .

الفقه الدولي يعرف الإرهاب بأنه كل اعتداء على الأرواح والممتلكات العامة والخاصة ومخالف لأحكام القانون الدولي ، وكما إنه للإرهاب أنواع حيث يعد الإرهاب أحد الأمراض السياسية وهو يهدف إلى إشاعة الخوف والفرع ، وهو ظاهرة معقدة ملازمة لتطور المجتمع الدولي ، وقد ارتبط بالدوافع السياسية والاقتصادية والاجتماعية القائمة داخلياً وخارجياً ، ويهدف إلى إلحاق الأذى المادي والمعنوي بالممتلكات العامة والخاصة لتحقيق أغراض سياسية أو غير سياسية ، وللإرهاب أشكال عديدة حتى أن الإدانة الدولية التي تصدر هذه تتجنب حصر وإدانة شكل من أشكال الإرهاب فتدين عادة الإرهاب بأشكاله المختلفة ...

تصريح

صعدت السلطات الأمنية من وتيرة اعتقالها التعسفية لأبناء شعبنا الكردي في سوريا بشكل لافت في الفترة الأخيرة بالترافق مع اعتقالات طالت مختلف التوجهات السياسية في الطيف الوطني السوري مما خلق حالة من التوتر والاستتكار في البلاد بشكل عام والوسط الكردي بشكل خاص . ففي يوم الخميس الواقع في 2008/9/11م تم اعتقال الشخصية الوطنية المعروفة عبد الباقي إبراهيم خلف بينما كان عائداً إلى منزله في الساعة العاشرة والنصف ليلاً وأُخفي قسرياً ولم يتم إبلاغ ذويهم بمكان تواجده، وقبله تم اعتقال مجموعة من شباب الكرد وهم : علي خليل - محمد سعيد عبيدي - شكري حسن - وليد حسين - جميل حسو - ريزان شريف موسى - الشاعر هوزان بادلي - نضال إسكان احمد - منذر إسكان احمد - وطلال محمد - وموسى عبد الرحمن محمد (وهو عسكري) وتم إخفائه قسرياً منذ ستة أشهر .

هذه الحملة بدأت بالتصعيد منذ شهرين عندما امتدت إلى بعض رموز الحركة الكردية ومنهم سكرتير حزب اليسار الكردي في سوريا الأستاذ محمد موسى محمد، واعتقال الناطق باسم التيار الكردي في سوريا المهندس مشعل النمو وإخفائه لفترة ثم اعتقال عضو مكتب العلاقات العامة في تيار المستقبل السيد عمران السيد بالإضافة لعدد من المعتقلين السابقين اللذين لا يزالون في السجون وأمام المحاكم الاستثنائية ومن فيهم خمسة من رفاق حزب يكي تي الكردي في سوريا (يشا قادر - دلکش محو - تحسين محو - احمد خليل - نظمي محمد) وأربعة تم اعتقالهم في مدينة حلب بتهمة الانتماء إلى حزب ازادي الكردي في سوريا وهم (جهاد عيدو - عبد القادر احمد - حسين محمد صالح محمد) وهناك مجهولي المصير بعد أحداث سجن صيدنايا العسكري مما خلق قلقاً شديداً لدى ذوي السجناء هناك . كما صدرت أحكام جائرة بحق 50 شاباً كردياً اتهموا بالمشاركة في المظاهرة الاحتجاجية على خلفية اغتيال الشيخ محمد معشوق الخزنوي في 2005/6/5م .

أننا الأحزاب الموقعة أدناه ، في الوقت الذي نستنكر هذا الشكل من الاعتقال التعسفي والهادف لترهيب عامة الشعب ، نتوجه في الوقت نفسه إلى كافة قوى المجتمع المدني والمنظمات المهتمة بشأن الحريات العامة وحقوق الإنسان لبذل كل الجهود الممكنة لحمل النظام على إطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي ، والتوقف عن هذه الممارسات المهينة والمخلة بأبسط قوانين حقوق الإنسان و المواثيق الدولية .

2008/9/23

- لجنة التنسيق الكردية

- حزب اليساري الكردي في سوريا

- حزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي)

تتمة ... مفهوم حقوق الإنسان والإرهاب الدولي ...

وتنادى عدد كبير من الباحثين أشكال الإرهاب ومنها :

- الإرهاب الحربي : وهو الإرهاب الذي يستخدم جميع أنواع الأسلحة لإرهاب السكان .

- الإرهاب القمعي : وهو ما تقوم به جهاز متخصص بالقمع .

- الإرهاب البيولوجي : وهو ما تتصف به الدول المالكة للسلح البيولوجي .

- الإرهاب الكيميائي : وهو أبسط من الإرهاب البيولوجي لسهولة صنع المواد الكيميائية .

- الإرهاب المعلوماتي (الإنترنت) : وهو الذي يستخدم شبكة الاتصال ويكون موجهاً إلى أنظمة القيادة المركزية .

أخيراً تعرف حقوق الإنسان بأنها مجموعة الحقوق المرتبطة بوجود الإنسان والتي يحصل عليها الإنسان بحكم إنسانيته، ولا يمكن إلغاؤها حتى لو لم يتم الاعتراف بها من قبل السلطة، حيث أن هذه الحقوق هي ثمرة من ثمار العلاقة بين السلطة والفرد. أما الإرهاب فهو أحد الوسائل الواضحة والمرفوضة لانتهاك حقوق الإنسان وحرياته ، فهو عمل مرفوض دولياً ، ونصل من خلال هذا السرد إلى :

1- حقوق الإنسان أبدية أما الإرهاب فهو غير دائم .

2- الوعي هو أمل أساسي إلى ازدياد احترام حقوق الإنسان وقلة العمليات الإرهابية وهذا الوعي ينعكس من خلال إن من يتعرف على حقوقه يصبح أكثر حرصاً على احترام حقوق غيره .

3- إن حقوق الإنسان واحترامها تحترم وتوفر أمن الفرد بالعكس من الإرهاب الذي هو خرق لهذا الأمن .

عسكرة الديمقراطية

يحتم التطور الفكري الإنساني عبر مختلف المراحل التاريخية من الوجود البشري أن تتطور أشكال النظم السياسية والمراحل الفكرية، في عملية ذات مؤثر تطوري إيجابي تكون بنتيجته كل مرحلة لاحقة تمثل نموذجاً أقرب للمنشود عقلاً ومنطقاً، في شكل حياة إنسانية تؤمن العيش والعمل المشترك والسلام.

ويأتي التطور السليم في حياة الشعوب والمجتمعات الإنسانية من خلال التتالي المنظم لمراحل ترسخت ضرورتها وتجربتها التاريخية المستندة للتقييم العقلي والواقعي التاريخي، وتأكدت الحاجة لهذا النظام وترتيبه الأقرب للوصف الرياضي بقدر الحاجة لمكوناته والعلاقة فيما بينها. وهي نتيجة تجارب إنسانية متعددة وعلى فترات تاريخية مختلفة، نشأت وتطورت نتيجة عوامل موضوعية تهيأت لها، كقدسية الحياة الإنسانية، واحترام القانون، ومبادئ العدالة والمساواة والرأي الآخر، إضافة للقناعة الفكرية بضرورة الدفاع عن هذه العوامل وصيانتها بالمنظور الفكري والفعل العملي .

وأن الإخلال بهذه النظم التطورية أو التدخل فيها لتوجيهها وفق رغبة معينة أو هدف ما قد لا يعود إلا بالوخيم على عموم الشعب والمجتمع الإنساني، وتكون نتائجها كارثية في مسيرة التقدم الإنسانية نحو الأهداف السامية في المساواة والعدالة والحياة الكريمة. فالتحول الديمقراطي أو التطور الديمقراطي على اختلاف وجهات النظر فيه هو الضمانة الوحيدة لحماية المكاسب السابقة، أو فيما سبقها من مراحل، في حفظ للقيم الإنسانية وشرعية المبادئ العامة. والخروج عليها يمثل نقضاً صريحاً لكل العوامل الموضوعية السابقة التي تكفل ديمومة مثالية للتقدم.

ومن هنا يشكل الانقلاب على السلطة الشرعية الديمقراطية حالة تقهقرية تمر بها الشعوب ، أو تطوراً سلبياً تقع مسؤوليته التاريخية على عاتق الجميع، تليها مرحلة تتراجع فيها مبادئ العدالة والمساواة والحرية الفردية، وتتحول معايير مثل المصلحة العامة وأمن البلاد إلى أدوات قمع وتنكيل بحق أفراد الشعب، بتوزيع جزاف للتهمة، وخلق أعداء وهميين على شاكلة طواحين هواء، تبدها مخيلة المتسلط على الأمور بمنطق القبيلة، بتغييب مبدأ الحوار بالتشريع لقانون الغاب، في عملية نفي وإقصاء للمنطق العقلي الإنساني في تحكيم الدافع، وترجيح المنطق الذاتي الخاص بعقلية متخلفة عن مظاهر الحضارة وقيم الإنسانية في المحبة والوفاء.

فالملاحظ أن الانقلابيين يعمدون قبل كل شيء لتعطيل الدستور وتفعيل قوانين الطوارئ وسن الأحكام العرفية وتقييد كافة السلطات بيد الجيش، وقد يصل الأمر حد فرض حظر على التجوال إذا كان ثمة خوف من تحرك جماهيري يطيح بالعصبة الانقلابية ويعيد الحكومة الشرعية المنتخبة، لكن للأسف هذا لا يتطابق والحالة النفسية لدى معظم الشعوب، فالشعور النفسي الجماهيري نحو الحال الواقع بعد الانقلاب، يتمثل بعدم إحساس بالمسؤولية الوطنية الواجبة، إلى إحساس دون اكتراث، سببه الخوف من المجهول المنتظر، والتشتت الفكري بين الأنباء المتضاربة بهذا الشأن، ويأتي استغلال الانقلابيين للحالة، جملة من خطوات تقليدية لا تخرج عن المألوف في هكذا حالات، من تحويل الإعلام الوطني لمنظومة خداع وتضليل فكرية ضخمة، مهمتها التغمي بالنظام والمنسوب له من الأفعال المسماة بالبطولية، إلى ما قد تغدوا عليه الوطنية، متمثلة بالانتماء لمدرسة الانقلابيين النضالية، والالتفاف حولها، من شعور نابع من حقيقة الداخل النفسي للإنسان المقهور المتخفي بمظاهر المعرفة الحضارية والمقيد بفلك التقليد، بعيداً كل البعد عن الواجب الملح في إنقاذ البلاد من الحال التي آلت إليها على أيدي العصبة المتسلطة، الذين يشعرون لنفسهم العملية، بدعوى أنهم ثوريون أو أصحاب حلول فكرية انقلابية، دافعهم إنقاذ البلاد من العدو المتاحم وحماية التجربة الديمقراطية، في الوقت عينه الذي تحارب فيه بقية التيارات الفكرية والقوى السياسية بذريعة تطهير الداخل من العناصر المندسة. حتى العمل بالسياسة يغدوا أمراً محظوراً إلا من خلال هيئات ومنظمات الحزب الحاكم، وهو أيضاً مجرد عمل نضالي مقنع لا يقدم جديداً ويحول جموع الشعب إلى بلهاء ومخبرين لا يدرون ما يفعلون أو يفعل بهم. فيغدون في فترة وجيزة شعباً مطبوخاً بأيدي ذوي خبرة، مسلوفاً أو مقلباً أو مشوياً، بعد البراعة في احتساب الأنفاس وتعدادها، وما هي إلا مدة ليست بالطويلة حتى تسقط الأقنعة وتتكشف الوجوه، ويظهر كل على حقيقته متتكرراً لدعواه الوطنية في الإنقاذ الشامل

ثورة أيلول الوطنية في ذكراها السابعة والأربعين

مع إطلالة يوم الحادي عشر من أيلول من كل عام ، تحل الذكرى السنوية لثورة أيلول الوطنية ، التي باتت ذكراها محفورة في ذاكرة الأجيال ، وبات الشعب الكردي يستقبل هذه الذكرى بكل فخر واعتزاز ، لأنها كانت ثورة دفاعية قادها الحزب الديمقراطي الكردستاني الشقيق ورئيسه الخالد مصطفى البارزاني ، ضد أساليب القهر التي مارسها حكومة عبد الكريم قاسم بحق الشعب الكردي ، المناهية للديمقراطية وأبسط حقوق الإنسان ، كما أنها دشنت بداية مرحلة جديدة في تاريخ الشعب الكردي المعاصر ، وساهمت بشكل فعال في إيقاظ الشعور القومي لديه ، وأرست دعائم أسس نضالية سليمة ، وأوصلت عدالة القضية الكردية إلى العالم ، فضلاً عن أنها حققت مكاسب قومية هامة ، وفي مقدمتها ، اتفاقية الحادي عشر من آذار عام 1970 ، التي تم بموجبها الاعتراف الرسمي بشراكة الكرد والعرب في العراق ، وبالحكم الذاتي لكردستان العراق ، ودون ذلك في الدستور العراقي المؤقت .

ومما زاد من عوامل نجاح ثورة أيلول المجيدة وديمومتها هو قيادة الزعيم الكردي الخالد لهذه الثورة الذي تميز بحنكته السياسية وبراعته العسكرية ، وتواضعه الاجتماعي ، وحكمته في اتخاذ القرارات الصائبة ، وبذنه كافة الأساليب والممارسات التي تتخذ طابعاً إرهابياً ، الأمر الذي جعلت ثورة أيلول الوطنية تكتسب عطف وتأييد القوى الوطنية والديمقراطية المحبة للحرية والسلام داخل العراق وخارجه .

لذلك فإن شعب كردستان العراق يقطف الآن ثمار ثورة أيلول المجيدة ، ويستفيد من الأساليب النضالية السليمة ، وأساليب الحوار المتكافئ ، وبذلك يشارك الآن كطرف أساسي مع كافة أبناء الشعب العراقي في بناء عراق جديد ، يتمتع بنظام تعددي فيدرالي برلماني موحد ، ينعم فيه الشعب العراقي بكافة قوميته وأقليته المتأخية ، بالحرية والديمقراطية والسلام .

تحية عطرة إلى الذكرى السابعة والأربعين لثورة أيلول الوطنية وقائدها الخالد مصطفى البارزاني
تحية إلى شهداء أيلول ، الذين استرخصوا دماءهم في سبيل تحقيق الحق والقومية والديمقراطية لشعبهم الكردي

وبهذه المناسبة فقد أرسل الرفيق سكرتير الحزب برقية فيما يلي نصها :

الأخ العزيز مسعود البارزاني رئيس الحزب الديمقراطي الكردستاني - الشقيق
رئيس إقليم كردستان العراق
الأخوة الأفاضل في المكتب السياسي واللجنة المركزية للحزب
تحية الكردايتي

بمناسبة حلول الذكرى الـ 47 لاندلاع ثورة أيلول الوطنية المجيدة نتقدم إليكم ومن خلالكم الى كافة أعضاء وجماهير حزبكم المناضل بأحر التهاني والتبريكات .

لقد كانت انطلاقاً ثورة أيلول بمثابة إعادة الروح للمجتمع الكردستاني الذي كان يعاني من اليأس والاضطهاد والظلم ؛ فأعدت الثورة لشعبنا ثقته بنفسه وجددت إيمانه بقضيته وتصميمه على النضال بفضل تضحيات وبطولات بيشمركة كردستان وحنكة وشجاعة قائدها البارزاني الخالد ؛ حيث أجبر النظام العراقي على توقيع اتفاقية 11 آذار التاريخية التي اعترفت بحقوق الشعب الكردي في كردستان العراق ولأول مرة .

نكرر تهانينا القلبية وكلنا أمل وثقة بقدرة حزبكم مع باقي الأطراف الكردستانية بالسير قدماً على طريق إكمال مسيرة نضاله التحرري بإعادة وإرجاع باقي المناطق المستقطعة وخاصة كركوك إلى أحضان إقليم كردستان ؛ تطبيقاً للمادة 140 من الدستور العراقي .

المجد والخلود لشهداء ثورة أيلول وقائدها البارزاني الخالد

أخوكم

القامشلي 2008/9/11م

نصر الدين إبراهيم

سكرتير الحزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي)

تتمة ... الإحصاء الاستثنائي في محافظة الحسكة ...

... وحتى من حق المبيت في الفنادق إلا بعد الحصول على موافقة شعبة الفنادق ... وغيرها من الإجراءات الشوفينية واللاإنسانية ، ولو أنزل هذا الإحصاء بما يحمله من معاناة قاسية ومؤلمة على جبل لرأيتَه يتصدع من هولها ، في حين يتحمل هؤلاء المواطنون هذه المعاناة التي تنقل كاهلهم دون أن ينحرفوا عن نهجهم الوطني ، بل بذلوا كل ما بوسعهم من جهود في سبيل رفع هذا الغبن عن كاهلهم سواء عن طريق الوفود وتقديم عرائض فردية أو جماعية للسلطات المعنية، أو عن طريق تقديم وثائق وثبوتيات تثبت بشكل جلي أنهم مواطنون في هذا البلد أبا عن جد ، خاصة وأن البعض منهم قد أدوا الخدمة الإلزامية وسحبت الجنسية منهم ، وهنا يجب أن لا يغيب عن بالنا الدور الذي لعبته الحركة الوطنية الكردية في سوريا ، في إيصال معاناة هؤلاء المواطنين إلى القوى والأحزاب والفعاليات الثقافية والاجتماعية الوطنية ، والى لجان حقوق الإنسان في الداخل والخارج ، الأمر الذي أدى إلى توسيع دائرة التضامن مع هؤلاء المجريدين من الجنسية ، وبعد ذلك ازدادت المطالبات من مختلف هذه القوى بضرورة إيجاد حل وطني ديمقراطي ينهي مشكلة الإحصاء ويزيل كل آثارها الضارة ، هذا فضلاً عن الوعود المتكررة من المسؤولين في ذروة الهرم الحكومي وكان آخر هذه الوعود الخطاب الذي ألقاه السيد رئيس الجمهورية تحت قبة البرلمان (مجلس الشعب) عندما أكد فيه بأنه من خلال لقائه بالفعاليات السياسية والثقافية والاجتماعية في محافظة الحسكة ، والتصفيق الحاد لأعضاء مجلس الشعب عندما تطرق سيادته إلى مشكلة الإحصاء ، وأكد أن هناك إجماع وطني على ضرورة حل هذه المشكلة ، وقال: سنعمل على إيجاد حل وطني وواقعي لإنهاء هذه المشكلة قريباً .

إننا نعتقد جازمين أن الاستمرار في إبقاء مشكلة الإحصاء الاستثنائي الجائر في محافظة الحسكة ، يلحق الضرر الفادح بالمصلحة الوطنية العليا ، ويدق أسفينا في جدار الوحدة الوطنية ويسيء إلى سمعة بلادنا في الداخل والخارج ، لذا فإن هذه المسألة الوطنية تتطلب حلاً عاجلاً ، من خلال إلغاء الإحصاء ، وإزالة نتائجها الضارة ، ورد الجنسية الوطنية إلى كل المجريدين منها بموجب هذا الإحصاء الاستثنائي ، والاستفادة القصوى من طاقاتهم وكفاءاتهم في عملية بناء الوطن وتطويره وازدهاره .

تتمة ... عسكرة الديمقراطية ...

فالحقيقة الحقة أنهم مجرد عصابة من اللصوص هدفها تحويل مقدرات الشعب وثرواته الوطنية لمجرد أرقام في أرصدة الحاكم المطلق وأعدائه، المستبدين بمصائر البلاد والعباد، وضاربين عرض الحائط الآمال المبنية عليها في تأسيس بنية تحتية للأجيال القادمة، لتشكل رافداً يصب في مجرى البنوك ومؤسسات المال الخارجية، تحت التهديد والوعيد بتجميدها من حين لآخر، أو مصادرتها وجعلها هباءً منثوراً، لتؤول في النهاية خسارة وطنية وجريمة إنسانية بحق الشعب المغلوب على أمره.

فكل من وصل السلطة بطرق غير شرعية يعتقد بنفسه كائناً أسطورياً فرادى، في لحظة فرادى وموضع فرادى، غير مسبوقة أو قابلة للتكرار عبر التاريخ، في إرضاء نزوي مرضي ذاتي نابع من النفس السادية الكائنة لديهم، وفي اعتقاد بتعلق المصائر والمجريات بهم، فيغدون غير مستعدين أبداً للتخلي عن السلطة وكأنها خلقت لهم وخلقوا لها، مشكلين كينونة واحدة لا تنفصل عراها إلا بعوامل الطبيعة الخارجة عن السيطرة البشرية .

..... ((عيد سعيد))

بمناسبة حلول عيد الفطر السعيد تتقدم هيئة تحرير (صوت الأكراد) - ل التهنئة اني للمسد لمين في العالم ولأبناء شعبنا الكردي ، أملين من الله أن يطل عليهم العيد باليمن والخير والبركة

عيد حزين

على أعقاب سنتين من القحط والجفاف ، لم يطل العيد على الشعب السوري سعيداً بهيجاً ، لقد جاء ثقيل الظل ، وثقيل الحمل هذه المرة ، جاء لينيق المواطن الأمرين ، هذا المواطن المحمل أصلاً أكثر من طاقته بأضعاف مضاعفة من الهموم والأوجاع ، كيف يستقبل المواطن عيداً يزيد بهماً وجوعاً وفقراً ، ولا يدخل في قلبه حفنة من السعادة فالوضع المعاشي للمواطن السوري بات مثيراً للشفقة ، الغلاء الفاحش للأسعار ، الذي سبق زيادة أسعار المحروقات وبعدها ، هذه الزيادة التي كانت بمثابة الجرعة السامة للمواطن ، ومن ثم القحط الذي حلّ بالبلاد والعياد ، الأمر الذي جعل من المحافظات الزراعية وخاصة محافظة الحسكة محافظة منكوبة بصورة تقشعر لها الأبدان ، دون أن تتخذ الحكومة أية حلول قد تعوض المزارع جزءاً يسيراً من خسائره ، فازداد المواطن فقراً وتشرداً ، إذ لم يجد ملجأ من الحرمان سوى الهجرة المشؤومة ، الهجرة التي أفرغت أغلب قرى وبلدات المحافظة من المواطنين ، هذا ناهيك عن البطالة المنتشرة بشكل مرعب بين الشعب السوري ككل ، مما نتج عنها الأمراض الاجتماعية التي جعلت من المجتمع على مقربة من كارثة حقيقية . والأمر نفسه بالنسبة للشعب الكردي في سوريا ولكن بصورة مضاعفة ، فالمشاريع العنصرية التي تطبق بحقه يوماً بعد يوم جعله يعيش مأساة لم تنته حلقات العنصرية فيها بعد ، فما أن ينته مشروع عنصري حتى يبدأ آخر ، وكان آخرها الفتنة المفتعلة التي نتجت عن المرسوم الذي يحدد العلاقات الزراعية بين مالكي الأراضي وفلاحها وضع اليد ، وكذلك انتهاكات المرسوم 49 لسنة 2008م الخاص بأبناء المناطق الحدودية والتي تأتي متممة لمخططات السيئ الصيت محمد طلب هلال .

والآلاف المؤلفة من المجردين من الجنسية الذين جرّوا منها بعد الإحصاء الاستثنائي الجائر عام 1962م والمكتومين أيضاً ، فليس مثلهم أحد يعاني من الغبن الذي لحق بهم ، لا يملكون الحق في شيء ، لا يملكون أية حقوق مدنية لا التوظيف في دوائر الدولة و مؤسساتها ، ولا حق التملك ولا الترشيح والتصويت في أية انتخابات تجري في البلاد إلخ . هذا من الناحية المادية ناهيك عن الناحية الأمنية التي تتلذذ أجهزة الأمن بالضرب وبقبضة من حديد لكل من سولت له نفسه بالتفكير في حياة حرة وكريمة ، وكل من نادى بالإصلاح والتغيير الديمقراطي ، بات همها الوحيد إدخال الرعب في الشارع السوري ، وما الاعتقالات التي طالت الشخصيات الوطنية في إعلان دمشق ، واعتقال مجموعة من المناضلين الكرد وفي مقدمتهم الأستاذ محمد موسى سكرتير الحزب اليساري الكردي في سوريا ، والأستاذ مشعل التمو الناطق الرسمي باسم تيار المستقبل الكردي في سوريا إلا خير شاهد على ذلك .

هذه هي الصورة المختصرة لحياة الشعب السوري ، المسحوق بين سندان الفقر والحرمان ومطرقة الأجهزة الأمنية ، فضلاً عن سلسلة من المناسبات المتلاحقة ليزيده سحاً بين جشع التجار وفساد حكومي مستشري في مفاصل البلاد ، فافتتاح المدارس وما يترتب عليها من متطلبات الدراسة من لباس مدرسي وقرطاسية ، وإطالة شهر الخير والبركة ، شهر رمضان المبارك على المواطن ليصوم شهراً ، ويزداد فقراً ، والآن ها هو العيد قادم على المواطن بظلال ثقيلة بين متطلبات العيد ورغبات الأطفال ، كم تمنى هذا المواطن أن تحقق الحكومة نوعاً من التوازن بين أسعار السلع والمواد الضرورية لحياته ومعيشته وبين الأجور والرواتب ، وكم من مراسيم وقرارات صدرت منذ الخمسينات والستينات من القرن الماضي والتي عفى عليها الزمن لأنها لا تلبي معظمها طموحات المواطنين ولا توأكب التطورات التي تعصف بالعالم المتحضر فأنها لا تزال سارية المفعول بينما المرسوم الذي أصدره السيد الرئيس منذ بضع سنوات بإعطاء منحة للعاملين في الدولة كحالة اسعافية تخفف من آلام وهموم المواطن وتسد رمقه في شهر رمضان المبارك فقط ، لكنه تم حجب هذا المرسوم دون إصدار مرسوم جديد يبرر تأجيله أو إنهاء مفعوله ، وبقيت المنحة غصة في بلعوم العاملين في الدولة .

هذا هو واقع الحال ... فكيف لا يكون العيد حزيناً